

مرسوم بقانون رقم (4) لسنة 2015م
بشأن
تاریخ نفاذ القانون رقم (6) لسنة 2015م
بشأن الموارد البشرية لإمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد القاسمي حاكم إمارة الشارقة،
بعد الاطلاع على القانون رقم (2) لسنة 1999م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية وتعديلاته،
والقانون رقم (3) لسنة 1999م بشأن إنشاء المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية وتعديلاته،
والقانون رقم (6) لسنة 2015م بشأن الموارد البشرية لإمارة الشارقة،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

أصدرنا المرسوم بقانون التالي:-

مادة (1)

يعدل تاريخ العمل بموجب أحكام القانون رقم (6) لسنة 2015م بشأن الموارد البشرية لإمارة الشارقة المنصوص عليه في المادة رقم (79) من القانون . ليبدأ اعتباراً من الأول من يناير 2016م .
مادة (2)
يُبلغ المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة بهذا المرسوم بقانون قور العقاده.

مادة (3)

على جميع الجهات المعنية تنفيذ أحكام هذا المرسوم بقانون وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ :
الاثنين: 6 محرم 1437هـ
الموافق: 19 أكتوبر 2015م

سلطان بن محمد القاسمي
حاكم إمارة الشارقة